

القرار ٢١٤٩ (الدورة ٢١)

نبد الدول لجميع الاعمال التي قد تعرقل
عقد اتفاق بشأن عدم انتشار الاسلحة النووية

ان الجمعية العامة ،

ان تؤكّد من جديد قرارها ٢٠٢٨ (الدورة ٢٠) المتخذ في ١٩ تشرين الثاني (نوفمبر)

١٩٦٥ ،

واقترعا منها بأن من شأن انتشار الاسلحة النووية تعريض أمن جميع الدول للخطر ، وعرقلة
تحقيق نزع السلاح العام الكامل ،

وان تأخذ بعين الاعتبار ان هنالك مفاوضات دولية تجرى الآن بغية اعداد معاهدة بشأن
عدم انتشار الاسلحة النووية ، وتود تهيئة جو يفضي الى تكليل هذه المفاوضات بالنجاح ،

تحث جميع الدول ، ريثما يتم عقد مثل هذه المعاهدة ، على القيام بما يلي :

(أ) اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لتيسير عقد معاهدة بشأن عدم انتشار الاسلحة النووية
وفقا للمبادئ المبينة في قرار الجمعية العامة ٢٠٢٨ (الدورة ٢٠) ولا نجاز عقدها في اقرب وقت
ممكن ؛

(ب) الامتناع عن اتيان اية اعمال قد تفضي الى انتشار الاسلحة النووية او الى عرقلة عقد
اتفاق بشأن عدم انتشار الاسلحة النووية .

الجلسة العامة ١٤٥٨

٤ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٦

القرار ٢١٥٣ (الدورة ٢١)

عدم انتشار الاسلحة النووية

ألف

ان الجمعية العامة ،

وقد بحثت تقرير مؤتمر اللجنة الثمانية عشرية لمفاوضات نزع السلاح عن عدم انتشار
الاسلحة النووية (١) ،

(١) الوثائق الرسمية للجنة نزع السلاح ، ملحق سنة ١٩٦٦ ، الوثيقة DC/ 228 .

وان تلاحظ انه قد تعذر حتى الآن الوصول الى اتفاق على معاهدة دولية لمنع انتشار الاسلحة النووية ،

وان تخشى امكانية افضاء هذه الحالة لا الى مجرد زيادة ذخائر الاسلحة النووية والى انتشار الاسلحة النووية في العالم ، بل ايضا الى زيادة عدد الدول الحائزة للاسلحة النووية ،

وان تعتقد ان استمرار هذه الحالة قد يؤدي الى اشتداد التوترات بين الدول واثارة خطر نشوب حرب نووية ،

وان تعتقد كذلك بوجود تسوية الخلافات الباقية بين جميع المعنيين ، تسوية سريعة منعاً لأي مزيد من التأخير في عقد معاهدة دولية بشأن عدم انتشار الاسلحة النووية ،

واقترعا منها لذلك بوجود بذل المزيد من الجهود لعقد معاهدة ، تراعى فيها الولاية المحددة من الجمعية العامة في قرارها ٢٠٢٨ (الدورة ٢٠) المتخذ في ١٩ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٥ ، وتكون مقبولة لجميع المعنيين ومرضية للمجتمع الدولي ،

١ - تؤكد من جديد قرارها ٢٠٢٨ (الدورة ٢٠) ؛

٢ - وتحث جميع الدول على اتخاذ جميع الخطوات اللازمة المفضية الى عقد معاهدة بشأن عدم انتشار الاسلحة النووية ، في اقرب وقت ممكن ؛

٣ - وتطلب الى جميع الدول الحائزة للاسلحة النووية الامتناع عن استعمال الاسلحة النووية او التهديد باستعمالها ضد الدول التي قد تعقد معاهدات من النوع المبين في الفقرة ٢ (هـ) من قرار الجمعية العامة ٢٠٢٨ (الدورة ٢٠) ؛

٤ - وتلتزم من مؤتمر اللجنة الثمانعشرية لمفاوضات نزع السلاح النظر على وجه الاستعجال في الاقتراح الداعي الى قيام الدول الحائزة للاسلحة النووية باعطاء تأكيد بأنها لن تستعمل الاسلحة النووية ، او تهدد باستعمالها ، ضد الدول غير الحائزة للاسلحة النووية والتي لا توجد في اقاليمها اية اسلحة نووية ، وفي أية اقتراحات اخرى صار او قد يصير تقديماً لها لحل هذه المشكلة ؛

٥ - وتطلب الى جميع الدول مراعاة الالتزام الدقيق للمبادئ المقررة في قرارها ٢٠٢٨ (الدورة ٢٠) للتفاوض على عقد المعاهدة السالفة الذكر ؛

٦ - وتطلب الى مؤتمر اللجنة الثمانعشرية لمفاوضات نزع السلاح اعطاء اولوية عالية لمسألة عدم انتشار الاسلحة النووية وفقاً للولاية المحددة في قرار الجمعية العامة ٢٠٢٨ (الدورة ٢٠) ؛

٧ - وتحيل محاضر اللجنة الاولى المتعلقة بمناقشة البند ذي العنوان التالي : " عدم انتشار الاسلحة النووية " ، مشفوعة بجميع الوثائق الاخرى المختصة ، الى مؤتمر اللجنة الثمانعشرية لمفاوضات نزع السلاح ؛

٨ - وتلتزم من مؤتمر اللجنة الثمانعشرية لمفاوضات نزع السلاح موافاة الجمعية العامة ، في موعد قريب ، بتقرير عن نتائج اعمالها المتعلقة بمسألة عدم انتشار الاسلحة النووية .

الجلسة العامة ١٤٦٩

١٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٦

بـ

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى القرارات السابقة المتخذة بشأن عدم انتشار الاسلحة النووية ،

وان ترى ان من شأن زيادة انتشار الاسلحة النووية تعريض سلم جميع الدول وامنها للخطر ،

واقترانها منها بأن من شأن ظهور دول جديدة حائزة للاسلحة النووية اثاره سباق للتسلح النووي يتعذر ضبطه ،

وان تكرر ان منع زيادة انتشار الاسلحة النووية مسألة لها اعلى الاولوية وتتطلب اهتماما متواصلا من فئتي الدول الحائزة للاسلحة النووية وغير الحائزة لها كليهما ،

وان تعتقد ان عقد مؤتمر للدول غير الحائزة للاسلحة النووية من شأنه ان يساعد على تقرير الترتيبات الرامية الى صيانة امن تلك الدول ،

١ - تقرر دعوة مؤتمر للدول غير الحائزة للاسلحة النووية الى الانعقاد في موعد لا يتجاوز شهر تموز (يولييه) ١٩٦٨ للنظر في الاسئلة التالية والمسائل الاخرى المتصلة بها :

" (أ) ما هو خير سبيل لضمان امن الدول اللانوية ؟

" (ب) كيف يمكن للدول اللانوية التعاون فيما بينها في منع انتشار الاسلحة النووية ؟

" (ج) كيف يمكن قصر استعمال الاجهزة النووية على الاغراض السلمية ؟ " ؛

٢ - وتلتزم من رئيس الجمعية العامة ان يقوم فوراً بتشكيل لجنة تحضيرية يراعى فيها التمثيل الواسع للدول غير الحائزة للاسلحة النووية ، وتتولى اتخاذ الترتيبات المناسبة لعقد المؤتمر ، والنظم في مسألة اشراك الدول النووية في عمل المؤتمر ، واعلام الجمعية العامة عن ذلك في دورتها الثانية والعشرين .

الجلسة العامة ١٤٦٩

١٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٦

*

*

*

قام رئيس الجمعية العامة ، عملاً بالفقرة ٣ من القرار 'باء' اعلاه ، بتعيين اعضاء اللجنة التحضيرية لمؤتمر الدول غير الحائزة للأسلحة النووية (١) .

وتتألف اللجنة التحضيرية من الدول الاعضاء التالية : اسبانيا ، وباكستان ، والبيرو ، والنجمهورية التنزانية المتحدة ، والنداهومي ، والنشيلي ، والكويت ، وكينيا ، ومالطة ، وماليزيا ، ونيجيريا .

القرار ٢١٦٢ (الدورة ٢٠)

مسألة نزع السلاح العام الكامل

ألف

ان الجمعية العامة ،

ان تأخذ بعين الاعتبار ان اتقان البشرية من آفة الحرب هو احد المقاصد الرئيسية للامم المتحدة ،

واقناعاً منها بأن سباق التسلح ، ولا سيما سباق التسلح النووي ، يشكل تهديداً للسلام ،

وان ترى وجوب توعية شعوب العالم توعية تامة لهذا التهديد ،

وان تلاحظ الاهتمام الذي ابدته حكومات كثيرة ، والذي ابداه الامين العام في مقدمته تقريره السنوي لعام ١٩٦٥ - ١٩٦٦ (٢) وفي مناسبات اخرى ، بفكرة اعدان تقرير عن النواحي المختلفة لمشكلة الاسلحة النووية ،

١ - تلتفت من الامين العام اعدان تقرير موجز عن آثار استعمال الاسلحة النووية المحتمل وعن الآثار الاقتصادية والمتعلقة بالامن التي تلحق الدول من جراء اقتناء هذه الاسلحة ومواضلة انصائها ؛

٢ - وتوصي بأن يبنى التقرير على المعلومات المتاحة ، وبأن يجرى اعدان به بمساعدة خبراء استشاريين مؤهلين يبينهم الامين العام ؛

٣ - وتطلب نشر التقرير وارساله الى حكومات الدول الاعضاء في موعد يسمح بالنظر فيه في الدورة الثانية والعشرين للجمعية العامة ؛

(١) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والعشرون ، الجلسات العامة ، الجلسة ١٥٠٠ .

(٢) المرجع الاخير ، الدورة الحادية والعشرون ، الملحق رقم ١ ألف (A/6301/Add.1) ، الجزء " ثانياً " .